

تحرير المرأة بين التنوير والتدمير

- مدرسة محمد عبده وتحرير المرأة
- المرأة فى الحضارات القديمة والحديثة
- حركة تحرير المرأة العربية
- سعد زغلول وسفور المرأة
- هدى شعراوي ورائدات الحركة النسائية
- المرأة وقوانين الأحوال الشخصية
- الدور المنقوص لجيهان السادات .

obeyikan.com

تحرير المرأة بين التنوير والتدمير

خلال الرابع الأول من القرن العشرين بدأت في العالم العربي عامة، وفي مصر خاصة، حركة تطالب بالتغيير وبتحرير المرأة، فكان ذلك مسبقا بدور قامت به الأميرة نازلي بنت الأمير مصطفى فاضل في نهاية القرن التاسع عشر في محفل (صالون) أدبي للآنسة (مي) السيدة نور الهدى بنت محمد سلطان باشا التي عرفت باسم هدى شعراوي انتسابا إلى زوجها على باشا شعراوي على الطريقة الأوروبية.^(١)

فإذا كان حركة التنوير في أوروبا قد اتجهت إلى الثورة على تعاليم الكنيسة المسيحية، حيث كانت تحرم ما أحل الله من البحث في العلوم الطبيعية وفي الطب وفي الفلك والجغرافيا والهندسة وتقتل وتحرق وتسجن من يعارض مشيئتها في ذلك بدعوى أنهم يمارسون السحر الأسود أو يحاربون الله تبارك وتعالى، فإن حركة التنوير في العالم العربي ليست تقليدا للتنوير الأوروبي من كل الوجوه.

(أ) فكانت توجد حركة تقليد الفكر الغربي وتدعو إلى فصل الدين عن الدولة، وكان هذا هو الأساس في هذه الحركة، قبل النظر إلى تعليم المرأة أو غيره، لأنه إذا تحرر الفرد من سلطان الدين يمكن تحريره في مصر بعد أن اغتصب العلمانيون تركيا وحكموها عن طريق حزب الاتحاد والترقي الذي ألقى الخلافة الإسلامية سنة ١٩٢٤م، وقد عبر طه حسين عن هذه الحركة فيما طالب به من الاتصال المستمر بالحياة الأوروبية.

(ب) والحركة الأخرى في التنوير كانت بين العلماء الذين رأوا أن أحوال البلاد بصفة عامة، والمرأة بصفة خاصة، في انحطاط مستمر، والسبب هو الجمود على تقاليد الآباء، وهي تقاليد لا تمت إلى الإسلام بصلة، وقد كان م رواد هذه الحركة المؤرخ عبد الرحمن الجبرتي، والشيخ حسن العطار، وتلميذه رفاعة الطهطاوي، ومن بعدهم الشيخ محمد عبده والشيخ محمد رشيد رضا.

لقد كانت مصر في عصر محمد علي تتجه إلى هذا التغيير والتقدم فيما كان يسمى بالعصرية، كان أمل هؤلاء في المدرسة العصرية والفكر العصري والدولة العصرية، ولهذا بعث محمد علي عددا من العلماء إلى أوروبا لهذا الغرض ومنهم الشيخ رفاعة الطهطاوي الذي عاد من فرنسا ووضع كتابه "تخليص الإبريز في تلخيص باريز" وقد أمر محمد علي ببناء على تزكية من الشيخ حسن العطار شيخ الأزهر بطبع الكتاب على نفقة الدولة، وتوزيعه على الدواوين "الوزارات" والمدارس، وأصدر رفاعة الطهطاوي كتابه "المرشد الأمين للبنات والبنين"، وبعد ذلك بعام،

فتحت أول مدرسة للبنات وكانت قد أنشأتها السيدة "حشم الفت هانم" ثالث زوجات الخديوي إسماعيل، ثم أكمل هذا الدور في تحرير المرأة قاسم أمين بإرشاد من أستاذه الشيخ محمد عبده، ولكن رفاة الطهطاوي التزم بالدعوة إلى نهضة المرأة وتحريرها، بما لا يتعارض مع الإسلام، أما قاسم أمين فقد كانت بدايته صحيحة نحو هذه الحركة، حيث إنه في كتابه "نحو المرأة" الصادر سنة ١٨٩٨م لم يخرج عن قواعد الإسلام، ولهذا عندما هاجمه بعض العلماء دافع عنه الشيخ محمد رشيد رضا والشيخ عبد القادر المغربي، وهم من تلاميذ الشيخ محمد عبده، ولكن في كتابه "المرأة الجديدة" لم يلتزم بهذه القيم وانتهى إلى أمور لا تقرها المرأة ذاتها، فيطالب بما يسميه منع ملكية الرجال للنساء ولو أدى إلى إلغاء الزواج حتى لا تخضع المرأة لأي نظام أو قانون.

قاسم والمرأة الجديدة

لم يتجاوز قاسم أمين الحدود الإسلامية في كتابه "تحرير المرأة"، فكان الكتاب معبرا عن أفكار الشيخ محمد عبده المؤيده بالنصوص الشرعية، ولكنه وضع في هذا الكتاب بعض التلميحات التي كشفت عن هدفه الذي ظهر في كتابه الأخير كقولة "إن أوروبا لم تترك الحجاب لو رأوا فيه خيرا ص ٩٦، وقوله: "غالينا في اعتبار صفة العفة في النساء وفي الحرص عليها والعفة لا تغني شيئا عن باقى الصفات من كمال العقل وحسن التدبير" ص ٨٩.

وفي كتابه "المرأة الجديدة" يكشف النقاب عن هدفه فيقول: "يجب لأن تكون المسلمة كالأوروبية ويقول: "الزواج ملكية الرجال للنساء"، ويقول: "يجب ترك الحرية للنساء حتى لو أدى إلى إلغاء الزواج" ص ٢٠٩.

ويروي الشيخ محمد رشيد رضا أن الشيخ محمد عبده كان يلقي درسا بالأزهر في الرواق العباسي، فدخلت بنت لعل سنها لا يقل عن اثنتي عشرة سنة فتخطت الرقاب حتى وصلت إلى والدها فأسرت إليه كلمة وخرجت وقد كثر التفات الناس إليها استغرابا بجرأتها، فسكت الأستاذ الإمام هنيهة ثم قال باللغة العامية، "إياك تكون دي المرأة الجديدة اللي بيقولوا عنها" وذلك لأن الصحف كانت تكتب عن كتاب قاسم أمين "المرأة الجديدة"، وعن وجوب سفورها واختلاطها بالرجال.

ولقد نشرت جريدة "الأبناء" جانبا من مذكرات سد زغلول عن قاسم أمين، فذكرت أنه خصه بصفحات خمس بوصفه صديقا له، وفيها أنه أبلغ بوفاته تليفونيا، فقال انتحر الرجل، وذهب إلى بيته فوجد صديقين للفقيد هما أحمد طلعت باشا وزير الحقانية "العدل" ويحيى إبراهيم باشا رئيس الوزراء السابق،

ومعها الدكتور عباس فسأل الطبيب عن حقيقة الوفاة، حيث قال أهله إنه عاد الثامنة مساءً وتألّم من شيء في صدره ورفض أن يأكل ثم مات، فقال الدكتور عباس إنه - أي الفقيد - كان عاشقا، والموت طبيعي، ولكني لا أفهم أن العشق يفضي إلى هذه الحالة، وجاء في المذكرات أيضا، أن سعد زغلول علم من صالح ثابت المستشار بمحكمة الاستئناف مع الفقيد، أن مسألة العشق تسيطر عليه، كما ذكر أن الصديقين كانا أول من وصل إلى بيت الفقيد، وحفظا سره بأن أخرجا محفظته من جيبه وأخذا منها صورة عشيقته حيث خشيا أن تقع الصورة في يد زوجته فتثير همومها، ومزقا هذا الصورة، وكانت الوفاة يوم ٢٣/٤/١٩٠٨م.

فهل كان قاسم أمين فيما كتب عن المرأة الجديدة متأثرا بهذه الحالة من العشق، فهو لا يستطيع زواج الثانية، ولا يستطيع طلاق الأولى، ولا يبقى أمامه إلا أن تكون المسلمة كالأوروبية في كل شيء ٥.

تناقض قاسم أمين:

عندما كان قاسم أمين في فرنسا أصدر كتابه بعنوان "المصريون" نشره ١٨٩٤ تضمن رده على أحد الفرنسيين هو (الدوق داركور) فيما يتعلق بوضع المرأة في الإسلام.

وبعد عودته إلى مصر أصدر كتابه (تحرير المرأة) نشر باللغة العربية سنة ١٨٩٩ وبعد عام أصدر كتابه المرأة الجديدة سنة ١٩٠٠.

وهذه الكتب الثلاثة تكشف تناقض قاسم أمين وتردده فهو لم يستقر على رأى أو مفهوم واحد، ففى كتابه "المصريون" يرد على مزاعم هذا الدوق الذى يطعن في موقف الإسلام من المرأة، فيقول (إن الوضع الذى أعطاه الإسلام للمرأة هو أكثر تميزا مما نتمناه، فهي كزوجة تتمتع بجميع حقوقها المدنية فلها الأهلية القانونية في ممارسة أي عمل من أعمال الإدارة أو نقل الملكية دون حاجة إلى الحصول على إذن من زوجها أو تصريح من المحكمة لأنها تستمد أهليتها من شخصيتها ذاتها.

والقوامة فى الأسرة ليست إلا دوراً معنوياً خالصاً فليس عليها هي إن كانت تريد الشراء أو البيع أو الهبة أو التقاضي أو تلقي أي هبة إلا أن تشاور نفسها، بينما لا تستطيع أختها الفرنسية ممارسة أي عمل من ذلك إلا إذا راق لسيدها وزوجها أن يأذن لها بذلك^(١)

(١)، (٢) الأعمال الكاملة لقاسم أمين جمع الدكتور محمد عمارة ص ٢٥٠ و ٢٥١ - دار الشروق ١٤٠٩ -
١٩٨٩ - القاهرة.

كما يقول أيضا (والمرأة الفرنسية حين تتزوج تصبح كائنا ناقصا وترتد إلى الطفولة ثانيا، والقانون يعدها ناقصة الأهلية ويضعها تحت الوصاية، إنها باختصار ممنوعة من ممارسة إدارة ثروتها الخاصة".^(١)

وفى كتابه تحرير المرأة يركز على الدعوة لتحرير المرأة ونهضتها دون أن تخرج عن دين الله، لهذا عندما هاجمه بعض العلماء دافع عنه الشيخ محمد عبده من خلال تلاميذه من العلماء، وأما كتابه "المرأة الجديدة" فقد أساء فيه إلى نفسه ودينه وإلى المرأة التي يدافع عنها فهاجم حجاب المرأة زاعما أن أوروبا لم تجد فيه خيرا.

وهاجم التمسك بعفة المرأة وتحريم الفواحش فقال: "غالبا في اعتبار صفة العفة في النساء" ص ٨٩. ويضع أن "الزواج رق وعبودية" ولذا ينادي بترك الحرية للنساء ولو أدى ذلك إلى إلغاء الزواج ص ٢٠٩.

وبينما دافع عن تعدد الزوجات في كتابه (المصريون) توسط في كتابه تحرير المرأة فدافع عن تعدد الزوجات عند عقم الزوجة الأولى واما في غير هذه الحالة فاعتبره صلة شرعية لقضاء شهوة وهذا يدل على فساد الأخلاق في نظره، وفي كتابه "المرأة الجديدة" زعم أن الفقهاء هم الذين انصرفوا إليه أما القرآن الكريم فقد أباحه ثم منعه فأوجب الزواج بواحدة فقط لمجرد الخوف من عدم العدل ثم صرح القرآن بأن العدل غير مستطاع وأن الحل هو الزوجة الواحدة وهذا لا يمنع من وجود عشيقات ولا يخفى على أي باحث منصف أن العدل غير المستطاع في القرآن الكريم هو العدل في المشاعر القلبية وعلاج ذلك هو قول الله تعالى (فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة).

الشيخ محمد عبده وتحرير المرأة

لقد طلب الخديوي إسماعيل من رفاة الطهطاوي وضع كتاب يحث الناس على تعليم المرأة، ثم طلب منه تأليف كتاب في الحقوق والعقوبات الشرعية، ليطبق في المحاكم على غرار القوانين الأوروبية بعد أن رفض مشايخ الأزهر القيام بهذا العمل، وأوضح الخديوي للطهطاوي انه أقدر على هذا العمل، وأقدر على إقتناع شيوخ الأزهر، لأنه منهم لأن أوروبا تضطرب إذا لم يستجيبوا لحكم شريعة نابليون، فاعتذر الطهطاوي، وطلب إقالته حتى لا يتعرض لتكفير مشايخ الأزهر له في آخر حياته، فأقاله الخديوي وأحل محله الشيخ محمد عبده.

(١) تفصيل ذلك في كتاب المرأة بين الإسلام والقوانين /سالم البهنساوي ضد دار القلم بالكويت ، دار الوفاء عصر ١٤٠١ - ١٩٨١.

وقد عهد الخديوي إلى الشيخ محمد عبده فى سنة ١٨٩٦م أن يقدم تقريراً لإصلاح المحاكم الشرعية بمساعدة بعض العلماء، وقدم هذا التقرير ولم يعمل به، والجدير بالذكر أن هذه المحاكم كانت تختص بجميع الأحكام وليست بأحكام الأحوال الشخصية فقط.

وفى سنة ١٩٠٢ تقدم اللورد كرومر المعتمد البريطانى فى مصر بتقرير لإصلاح المحاكم الشرعية ليكون مقبولاً لدى الشعب، وقد نشرته مجلة المنار التى كان يصدرها الشيخ محمد رشيد رضا،، وأثنت عليه لأنه جاء به أن التعجيل فى إصلاح المحاكم خير من التأجيل حتى لا تمتد يد الجيل الجديد إلى الأركان القديمة بالتغيير فتكون أشد من الحكومة، وقد انتهى هذا الصراع بقبول الناس لمشروع الشيخ محمد عبده لإصلاح المحاكم الشرعية، ويتضمن تعديل اللوائح فى هذه المحاكم على وجه يكفل انتظام سيرها وسرعه الفصل فى القضايا بشرط المحافظة على حكم الشرع مع إيجاد طريقة لتقريب فهم الأحكام الشرعية للناس حتى يمكن للخصوم أن يعرفوا القواعد التى يحتكمون إليها، وليسهل على القضاة الرجوع إلى ما يحكمون بمقتضاه، وهذا يشمل جميع أبواب المعاملات من الفقه الإسلامى كما يتضمن التقرير وضع قاعدة لتنفيذ الأحكام الشرعية ضد أى شخص كائناً من كان.

وقد وافق مجلس الشورى على تقرير الشيخ محمد عبده، ولكن الشيخ علي يوسف فى جريدة المؤيد، و الزعيم الشاب مصطفى كامل طالباً برفض هذا المشروع فى جريدة اللواء.

ويرى البعض أن هذه المعارضة كانت موجهة ضد اللورد كرومر والشيخ محمد عبده وليس ضد الإصلاح المستمد من الشريعة.

محمد عبده .. وتحرير المرأة

لقد كان الشيخ محمد عبده أكثر جرأة فى حركة تحرير المرأة، حيث شارك الأميرة نازلى فاضل فى بعض الندوات، والتى كانت تجعل منزلها ديواناً للندوات، حيث ذكر الشيخ محمد رشيد رضا أن الشيخ محمد عبده اصطحبه ذات مرة إلى محفلها، فكان من الحضور مع الشيخ محمد عبده، سعد زغلول باشا وغيرهما وكانت تتكلم بطلاقة وتحتج عليهم.

وقد كان لهذه الأميرة أثر فى نفس الشيخ محمد عبده والذى كان يكره الإنجليز أثناء صحبته لأفغانى، ولكن بعد ترده على ديوان الأميرة نازلى خفت حملته على الإنجليز وسمع بالصدقة الشخصية للورد كرومر الذى كان صديقاً للأميرة، مما جعله محل نقد عن بعض الوطنيين وشيوخ الأزهر، ولكن تلاميذه

يروون أنه قبل هذه الصداقة دون تفريط فى حق بلاده أو عدول عن رأيه السياسي والشرعي.

وقد كتب الشيخ محمد عبده عن تعليم المرأة وتقييد الطلاق وتقييد تعدد الزوجات، وتناول ذلك فى دروس التفسير التى نشرها تلميذه محمد رشيد رضا، وأخذ قاسم أمين عنه ذلك، ثم انحرف قاسم أمين من جادة الصواب حيث تحول إلى تقليد أوروبا فى نبذ الدين والتدين.

إن قاسم أمين وغيره من المقلدين لأوروبا فى الماضى والحاضر يعلمون أن القرآن قد نزل لتصحيح هذا الانحراف قال تعالى: (قل يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل) (المائدة).

وقال تعالى عن الرسول والرسالة: (الذين يتبعون الرسول النبى الأمى الذى يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم) (الأعراف: ١٥٧).

لقد كان أهم ما ظهر فى هذا الموضوع كتابان لقاسم أمين الذى اقترن اسمه من بعد بتحرير المرأة وهما "تحرير المرأة طبع سنة ١٨٩٩م، والمرأة الجديدة طبع سنة ١٩٠٠"، وانصرف جهد المؤلف فى الكتاب الأول إلى التدليل على ما زعمه أن حجاب المرأة بوضعه السائد ليس من الإسلام، وأن الدعوة إلى السفور ليس فيها خروج على الدين أو مخالفة لقواعده رغم قول الله تعالى: (ولا يبيدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمورهن على جيوبهن) (النور: ٣١) ، وقوله تعالى: (يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنین یدنین علیهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذین) (الأحزاب: ٥٩)، أى يعرفن أنهن عفيفات غير سافرات فلا يؤذین بالقول ولا بالفعل من السفهاء.

وغلب المنهج الغربى الحديث على كتابه الثانى فأقام بحثه فيه على الإحصاءات التى تدعمها الأرقام والوقائع وتؤيدها آراء لبعض كتاب الغرب ومفكریه، ويذهب فى كل مسألة من هذه المسائل إلى ما يطابق مذهب الغربیین زاعما أن ذلك هو مذهب الإسلام، بينما هو يخالف الإسلام كل المخالفة، بل يخالف جميع الأديان السماوية لأن الفواحش ما ظهر منها وما بطن من المحرمات فى جميع الأديان.

أما عن تعدد الزوجات فهو يقول إن الإسلام قد أنصف المرأة فيه، ولكن الفقهاء هم الذين انصرفوا إلى مناقشة الألفاظ ثم يزعم أن نصوص القرآن في تعدد الزوجات تتضمن الإباحة والحظر معا، أي في أن واحد، فالشارع سبحانه وتعالى - في زعمه - قد علق وجوب الاكتفاء على واحد لمجرد الخوف فقط من عدم العدل، ثم صرح بأن العدل كله غير مستطاع، وأن الحل هو انتقاء زوجة واحدة، ولكن لا يمنع هذا من وجود عشيقات غيرها للحرية السائدة في أوروبا، أما الزواج بأخرى فلا يباح إلا في حالات الضرورة كالمرض المزمن ومثل أن تكون عاقراً، أما في غير ذلك فليس التعدد إلا حيلة للشهوة البهيمية، إنه لا يجهل أن العدل غير المستطاع الذى أشار إليه القرآن الكريم هو العدل فى الميل القلبي، أما العدل فى النفقات والمسكن والمبيت فهو مستطاع، ولهذا حذر الله من الإسراف فى الميل القلبي لأن العدل فيه مستطاع، فقال تعالى (فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة) وهذا الجزء الثانى من النص القرآنى الذى استشهد قاسم أمين بأوله وترك آخره.

من هذا العرض يبدو واضحاً أن الكتاب ليس كتاب فقه وأن صاحبه ليس فقيها يعرض لشرح النصوص الإسلامية شرحاً نزيهاً ليستتبط منها الحكم، ولكنه كتاب موجه لخدمة فكرة معينة يحاول المؤلف أن يسخر النصوص لخدمتها لذلك جاء كتابه مملوءاً بالمغالطات سواء كان ذلك فى تفسير الآيات القرآنية، أو فى النصوص التاريخية والفقهية أو الأدلة الفعلية، وهذا الاتجاه الذى يفسر النصوص تفسيراً جديداً مخالفاً لكل ما هو ثابت متواتر فى تفسيرها هو جزء من اتجاه عام تزعمه الشيخ محمد عبده فى بعض الأمور، حيث نادى بالدعوة إلى فتح باب الاجتهاد الذى زعم أن الفقهاء قد أغلقوا بابه، لهذا ارتبط فكر قاسم أمين بالشيخ محمد عبده، بينما كتابه ليس له إلمام بالعلوم الإسلامية، ولذلك شاع بين الناس وقتذاك أن مؤلفه فى الحقيقة هو محمد عبده أستاذ قاسم أمين، والمقصود كتاب قاسم أمين "تحرير المرأة" والذى لم يخرج فيه صراحة عن أحكام الإسلام وذلك بخلاف كتابه الأخير.

إن قاسم أمين كشف عن أهدافه الحقيقية فى كتاب ظهر فى العام التالى وهو كتاب "المرأة الجديدة" الذى تلحظ فيه أثر الحضارة الغربية واضحاً، فالتزم فيه بمنهج البحث الأوروبية الحديثة المناهضة لخرافات رجال الدين هناك، وهى خرافات نزل القرآن الكريم لتصحيحها، ولكن المؤلف تجاهل ذلك وأخذ بالمنهج الذى رفض كل المسلمات والعقائد السابقة، سواء منها ما جاء عن طريق الدين أو ما جاء من غير طريقة، وهذا المنهج لا يقبل إلا ما يقوم عليه دليل من التجربة أو الواقع على حسب ما يفعله باحثو الاجتماع الأوروبيون وهو ما يسمونه بالأسلوب العلمى لأن هذا الذى ننقله عن الأوروبيين والأمريكيين وثق فيه ثقة عمياء ونسميه

بالمنهج العلمي، ليس علما بالمعنى الصحيح لهذه الكلمة إلا فيما يتصل بالفروع التجريبية كالتبعية والهندسة والكيمياء والطب، أما ما يتصل منه بالنفس والتقنين الاجتماعي والأخلاقي فهو لا يزيد على أنه فروض لحل بعض المشكلات عندهم، ولتعليل ما غاب عن الحس، ولذلك فهو مازال موضعاً للخلاف والأخذ والرد بين الأوروبيين أنفسهم، ولو كانت له حقيقة ثابتة ما اختلفوا فيه، ولا ينبغي أن ننسى أن بعض هذه الدراسات ولاسيما الدراسات النفسية والاجتماعية أصبحت دراسات موجهة تسخر لخدمة المذاهب والأحزاب السياسية المختلفة وبعضهم يتذرع باسم العلم ويسعى إلى هدم الدين والأخلاق ومحو الشخصية القومية للبلاد العربية الإسلامية، ومن المعروف أن قاسم أمين كان يدعو إلى ثورة في لغة الأدب لتتسلخ عن لغة القرآن وتكتب باللغات العامية.

عدول قاسم أمين عن أهدافه

لقد ذكر بعض الباحثين أن قاسم أمين "عدل عن رأيه في عام ١٩٠٦م، بعد أن تبين له أنه ضل الطريق، وذلك ضمن حديث له إلى صحيفة (الظاهر) التي كان يصدرها محمود أبو شادي (المحامي) فأعلن رجوعه عن رأيه، كما أعلن فيه أنه كان مخطئاً في الدعوة إلى تحرير المرأة، وهذا يدل على أن كان مسخراً في هذه الدعوة التي أريد بها ظهور النساء متبرجات في المجتمعات، وهذا ما كان يعد عيباً كبيراً في هذا العصر، فعندما نشرت مجلة روز اليوسف صورة الملكة نازلي حاسرة الرأس هاج الملك فؤاد، وطلب من توفيق نسيم باشا رئيس الديوان الملكي أن يطلب من عبد الخالق ثروت باشا رئيس الوزراء باغلاق مجلة روز اليوسف بتهمة (العيب في الذات الملكية)، وحقق مدير المطبوعات مع السيدة روز اليوسف فقالت إن الصورة منقولة عن جريدة فرنسية وزعت في مصر، واكتفى مدير المطبوعات بتوجيه لوم وإنذار شديد للهجة إلى روز اليوسف.

أما رجوع قاسم أمين عن آرائه فيدل عليه قوله:

(لقد كنت أدعو المصريين قبل الآن إلى اقتفاء أثر الترك، بل الإفرنج في تحرير نسائهم وغاليت في هذا المعنى حتى دعوتهم إلى تمزيق الحجاب، وإلى إشراك النساء في كل أعمالهم ومآدبهم وولائمهم، ولكني أدركت الآن خطر هذه الدعوة بما اختبرته من أخلاق الناس، فلقد تتبعت خطوات النساء في كثير من أحياء العاصمة والإسكندرية لأعرف درجة احترام الناس لهن، وماذا يكون شأنهم معهن إذا خرجن حاسرات، فرأيت من فساد أخلاق الرجال بكل أسف، ما حمدت الله على ما خذل من دعوتي، واستتفر الناس إلى معارضتي".

لما كان ذلك، فهل يكون لدى دعاة تحرير المرأة قدر من الشجاعة لإعلان هذا التحول؟ حيث اعترف قاسم أمين نفسه بأنه قد أدرك خطر هذه الدعوة بما اختبره من أخلاق الناس.

وقد كان نشر هذا الكلام قبل موته بعام ونصف العام، فلعله رأى بعد أن تغيرت الظروف بزوال "كرومر" وانطفاء نفوذ (نازلى فاضل) ربييته - أن يتخفف من تبعه هذه الدعوة المدمرة، بل ربما كان لبعض التجارب أثرها فى نفسه، فمما يروى (أن صديقا عزيزا هو المؤرخ الإسلامى "رفيق العظم" زاره ذات مرة فلما فتح له الباب قال " جئت هذه المرة من أجل التحدث مع زوجتك فى بعض المسائل الاجتماعية! "، فدهش قاسم أمين، كيف يطلب مقابلة زوجته، ومحادثتها؟ فقال له صديقه: "ألست تدعو إلى ذلك؟ إذن لماذا لا تقبل التجربة مع نفسك؟" فأطرق قاسم أمين صامتا!.

ومن ثم قال البعض إن هذا الموقف من أسباب رجوعه عن آرائه.

لقد قال الأستاذ محمد فريد وجدي معلقا على بدعة تحرير المرأة "إن دعوة قاسم أمين قد أحدثت تدهورا مريعا فى الآداب العامة، وأحدثت انتشارا مريعا فى مبدأ العزوبة، وأصبحت ساحات المحاكم غاصة بقضايا هتك الأعراض، وهرب الشابات من دور أهلهن".

وبموت "قاسم أمين"، لم تهدأ الدعوة إلى تدمير المرأة إلا قليلا، وإن مات قاسم أمين، فقد كان هناك على الساحة السياسية من يستأنف الدور، ويحمل اللواء كان هناك حزب الأمة وزعاماته، بعمالتها للإنجليز من أمثال: أحمد فتحي زغلول عضو محكمة دنشواى، والهلباوي جلالها، وسفاح هذه المحكمة.

تلاميذ الاستعمار

قبل رحيل كرومر عن مصر قال: سنرحل عن مصر بشروط أن تحكم بأيدٍ مصرية، وعقول بريطانية.

لقد صهر الغرب الاستعماري أمثال لطفي السيد الذى حمل على عاتقه الدعوة إلى خروج النساء باسم التحرير، وها هو ذا "أستاذ الجيل" أو "منشئ الوطنية المصرية الحديثة" على حد تعبير سلامة موسى، يتحدى المسلمين، ويدخل الفتيات طالبات فى الجامعة مختلطات بالطلاب، سافرات الوجوه ولأول مرة فى تاريخ الجامعة المصرية، وظل "أستاذ التضليل" يروج لحركة تحرير المرأة على صفحات الجريدة لسان حزب الأمة وناصره طه حسين وكامل مرسي.

وقد كان لطفى السيد خصما عنيدا للعروبة والوحده الإسلامية، وكان يدعو إلى قصر التعليم على أبناء الأعيان، وكان يدعو إلى ترويج وتشجيع استخدام اللهجة العامية على وفق ما دعا إليه المستشرقون والمبشرون أمثال مولار، وبلكوكس، رافعا شعار " تمصير العربية بإحياء العامية" وكان يقاوم التضامن العربي الإسلامي، فقد عارض مساعدة المصريين لجيرانهم فى طرابلس الغرب، ودعا إلى أسماء الحياد المطلق فى هذه الحرب.

ومن مواقفه أنه مجد اللورد كرومر، ووصفه بأنه من أعظم عظماء الرجال، ويندر أن نجد فى تاريخ عصرنا ندا له يضارعه فى عظام الأعمال، ونشر عنه هذا الكلام فى اليوم نفسه الذى ألقى فيه "كرومر" خطاب الوداع وسب المصريين جميعا.

وقد رسم لطفى السيد منهجا للحياة الاجتماعية والسياسية والتربوية والاقتصادية فى مصر يقوم على التبعية العامة للنفوذ الأجنبي والاحتلال البريطاني والفكر الغربي تحت أسم عبارة خادعة هى "مصر للمصريين"، ولهذا منحوه لقب "أستاذ الجيل" كما منحوا طه حسين لقب (عميد الأدب العربي) وهو يعمل ضد العروبة.

كان لطفى السيد قد أنشأ حزب الأمة الذى كان "صناعة بريطانية"، بإجماع الآراء، وكان هدف هذا الحزب تقنين الاستعمار، والعمل على شرعنة الاحتلال، والدعوة إلى مهادنة الغاصب، وتقبل ما يسمح به دون مطالبته بشيء، كل ذلك يكشف عدم اكتراث لطفى السيد بالدين، ومع هذا فموقفه من الدين يلخصه قوله: "لست ممن يتشبهون بوجوب تعلم دين بعينه، أو قاعدة أخلاقية بعينها، ولكنني أقول بأن التعليم العام يجب أن يكون له مبدأ من المبادئ يتمشى عليه المتعلم من صغره إلى كبره، هذا المبدأ هو مبدأ الخير والشر" تصرف من كتاب "رجال اختلف فيهم الرأي" للأستاذ أنور الجندي ص(٤ - ١١).

لست هنا بصدد سرد أسماء كل من حمل لواء التغريب فى العالم العربي والإسلامي، فقد تاب الكثير منهم ويجب احترام توبتهم، ومن ثم اكتفيت بمن مات دون أن يعدل عن فكره، ومنهجه ومازال محل قدوة من الكتاب المعاصرين.

لقد آن الأوان للتفرقة بين حركة التنوير الأوروبية التى كان روادها قادة ومخلصين ووطنيين، وبين حركة التنوير فى العالم العربي والإسلامي التى تحل الفواحش، وتدافع عن الاحتلال الإسرائيلي، وتسعى لشيوع الاستبداد تحت ذريعة "محاربة التطرف" دون تحديد للأصول التى يحتكم إليها فى هذا كله.

طه حسين.. حقائق جديدة

نشرت بعض الصحف أن طه حسين فى كتابه "فى الشعر الجاهلي" كان يعلن حرية الرأى ويعمق التفكير والبحث التزاما بقول الله: (أفلا تعلمون) (أفلا تبصرون) (يا أولي الألباب) ولكن المعارضة السياسية استغلت هذا الكتاب وأرسل شيخ الأزهر بلاغا ضده للنائب العام ينسب إليه أنه كذب القرآن الكريم صراحة واتهم طه بإلحاد صريح، ولكنه أرسل برقية إلى مدير الجامعة أكد أنه ليس فى الكتاب إهانة للدين أو الخروج عليه، ويؤكد أنه مسلم يؤمن بالله، وملائكته وكتبه ورسله، وادعى الكاتب أن الاستعمار حرك ذلك ضد طه حسين. (1)

وكنا نود ألا نتعرض لهذا الموضوع ولا لصاحبه لأنه فى ذمة الله، ولكن تصوير القضية على هذا النحو الذى بلغ حد ادعاء أن الملك فؤاد والسفير البريطانى ومجلس النواب والأزهر هى الأطراف التى شكلت هذه الأزمة ضد طه حسين، وكأنه كان يقف ضد هؤلاء ويحارب الاستعمار، هذا التصوير الخاطئ يوجب أن يعلم هذا الجيل الحقيقة من أقوال طه حسين نفسه، فعلى سبيل المثال لا الحصر:

(1) يقول فى هذا الكتاب: "للتوراة أن تحدثنا عن إبراهيم وإسماعيل، وللقرآن أن يحدثنا عنهما أيضا، ولكن ورود هذين الاسمين فى التوراة والقرآن لا يكفى لإثبات وجودهما التاريخي!" وقد علق الدكتور محمد حسين فى كتابه "الاتجاهات الوطنية فى الأدب المعاصر" على ذلك بقوله: "كلام لا يوصف بأقل من أنه كفر بكتب الله ورسله" ص ٢٧٨ ج ٢.

(2) وقد كتب طه حسين فى جريدة "كوكب الشرق" سنة ١٩٢٣م يقول: "إن المصريين قد خضعوا لضروب من البغض وألوان من العدوات جاءتهم مع الفرس واليونان وجاءتهم عن العرب" انظر تحولات الفكر العربى للدكتور محمد جابر الأنصاري، عن عالم المعرفة ص ١٣٩.

والجدير بالذكر أن مصر فى هذه الفترة كانت ترزح تحت ظلم الاستعمار البريطانى، وكان الإنجليز فى شوارع القاهرة يعيثون فسادا وإهانات، ولكن طه حسين لم يذكر شيئا عن ذلك واعتبر الإهانات من العرب، ولا غرو أن يصبح بعد ذلك عميدا للأدب العربى!

(3) كما يقول أيضا: "لاتصدقوا ما يقوله بعض المصريين من أنهم يعملون للعروبة، فالفرعونية متأصلة وستبقى كذلك". أما أقواله عن الصحابة وكيف نأخذ التاريخ منهم ولا نأخذ من المنهزمين فله وقفة أخرى.

إنه لمن العيث بالعقول أن يزعم الكاتب أن خطاب طه حسين إلى رئيس الجامعة والذي أكد فيه أنه مؤمن بالله ورسله، يدل على أن الضجة التي أثارت حول الكتاب مفتعلة من خصوم طه حسين السياسيين.

والمعلوم للجميع أن طه حسين لم يكن يتعرض لأحد من الحكام المصريين ولا للإنجليز، الحكام الفعلين آنذاك حتى يقال إنهم كانوا وراء هذه الضجة، ومن المعلوم لتلاميذ العلماء أن الذي ينطق بالشهادتين ويقول إنه مؤمن بالله ورسله يرتد كافرا إذ كذب صريح القرآن أو رد حكما فيه أو رد السنة النبوية، وطه حسين أنكروا صدق ما ورد في القرآن عن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام فلا يشفع له أن يقول إنه مؤمن، فقد فعل ذلك بعض الأعراب فنزلت فيهم سورة المنافقون التي بدأت بقول الله تعالى: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾^(١).

الشعر الجاهلي

إن أخطر ما ظهر في هذه الفترة مما يدعو إلى هدم الدين، كتاب آثار عند ظهوره ضجة في الصحف وفي المجلس النيابي وتناولت السلطات القضائية مؤلفه بالتحقيق وجمعت نسخه من الأسواق حتى لا يتناوله الناس، ذلك هو كتاب (الشعر الجاهلي لطفه حسين) الذي ظهر سنة ١٩٢٦م بعد أن ألقاه على الطلبة في كلية الآداب خلال العام الدراسي - وقد أعاد طبع الكتاب باسم (في الأدب الجاهلي) وحذف أكثر الفصل الأول - الخاص بالأدب العربي - لأنه يتضمن هذه الأكاذيب التي صودر الكتاب من أجلها.

يقول في أول كتابه: (يجب حين نستقبل البحث عن الأدب العربي وتاريخه أن ننسى قوميتنا، وأن ننسى ديننا وكل ما يتصل به، وأن ننسى ما يضاد هذه القومية، وما يضاد هذا الدين، يجب ألا نتقيد بشيء ولا ندعن لشيء إلا لمناهج البحث العلمي الصحيح - فنجتهد في أن ندرس الأدب العربي غير حافلين بتمجيد العرب والاكتراث بالإسلام، إن للتوراة أن تحدثنا عن إسماعيل وإبراهيم، وللقرآن أن يحدثنا عنهما أيضا، ولكن ورود الاسمين في التوراة والقرآن لا يكفي لإثبات وجودهما التاريخي).

ثم يقول عن تواجدهما بمكة: (القصة التي تحدثنا بهجرة إسماعيل بن إبراهيم إلى مكة ونشأة العرب المستعربة فيها نحن مضطرون إلى أن نرى في هذه القصة

(١) المنافقون: الآية ١.

نوعاً من الحيلة في إثبات الصلة بين العرب واليهود من جهة، وبين الإسلام واليهودية والتوراة والقرآن من جهة أخرى، فليس هناك ما يمنع قريشاً من أن تقبل هذه الأسطورة التي تفيد بأن الكعبة من تأسيس إسماعيل وإبراهيم).

فهذا الكلام لم يثبت بالاستدلال العلمي الذي يزعمه أن إبراهيم وإسماعيل ليس لهما وجود تاريخي وأنها لم يكونا في مكة أو لم يبنيا الكعبة أو يجدا بناءهما بعد رفع قواعدهما، في الوقت نفسه، فإنه بهذا الكلام يكذب القرآن الكريم في آيات كثيرة منها قول الله: (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل) (البقرة: ١٢٧)، وقوله الله (وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود) (البقرة: ١٢٥).

وأمام هذا التكذيب الصريح للقرآن الكريم الذي تحدى به الله العالمين بقوله تعالى: (قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين). فلا بد من أن نعرف دور طه حسين، ولماذا أصبح عميداً للأدب العربي!!

طه حسين في قفص الاتهام

نقل ما كتبه مجلة "الهلال" تحت هذا العنوان، ثم نقدم تقرير سوزان زوجة طه حسين حتى لا نتجنى عليه بتعليق أو رأي.

لقد تساءلت مجلة الهلال المصرية في عدد مايو ١٩٧٧م فكتبت الآتي:

طه حسين في قفص الاتهام.. هل كان شيوعياً؟ هل كان عميلاً للصهيونية!، هل تنصر طه حسين في كنيسة فرنسا؟

ويعلق الأستاذ أنور الجندي على ذلك في كتابه (الوجه الآخر) لطه حسين فيقول: (إن مجلة الهلال صبغت علاقات طه حسين بصبغة الاتهام، ولعل القارئ المتابع لمذكرات سوزان زوجة طه حسين، قد أحس بذلك الجو الكنائسي المليء بالتراتيل والمزامير والقداس الذي أضفته سوزان على حياتهما الاجتماعية).

ها هي تنقل قوله في رسالته إليها: (بالأمس كان يد العنصرية ومرة أخرى ترد إلى خاطري بصفاء بالغ ذكرى عيد العنصرية في (باردونيه). كنت قد استمعت إلى القداس في الكنيسة من الأعلى، وكان الخوري العجوز قد قرأ إنجيل يوحنا، ثم تذكر سبب هجومه على القصر فتقول: إنه هاجم القصر لا ليدافع عن الحكومة، وإنما لأن القصر يريد الحد من حرية المعتقدات، فالأديان المعترف بها هي التي سيكون مسموحاً بها في مصر، والملحد لا يستطيع أن يعلن نفسه ملحداً...) ص ١٨.

وهي تصف الاعتراضات على كتاب "الشعر الجاهلي" بأنها ثورة الجهل، ثم تذكر نصرة المستشرقين له بأنه لما خرج من الجامعة اعتصم من أجله كل من (مادال وجرانت وبيزغستراسه) وقالوا لن نعود حتى يعود طه حسين، وكتب المستشرق ديلافيدال عن الخطر الذي يهدد أهدافهم بخروج طه حسين من الجامعة، وتذكر أن القوى تتادد لنصرته وطلب منه كبيرهم ماسنيون أن يسافر إلى أمريكا، وقدمت له الجامعة الأمريكية بالقاهرة عروضاً للعمل بها، فقدم محاضرات بدعم لا يقدر بثمن.

تقول سوزان: عندما تأسست جامعة الدول العربية سنة ١٩٤٥م اتخذ الطريق إلى بيتنا قادمون جدد، هناك بدأت جلسات الأحد التي سرعان ما اتسعت كثيراً في الزمالة، كان طه خلالها قطباً حقيقياً، إذ ما كان الأساتذة الأجانب يصلون إلى مصر حتى يأتوا بالطبع إلى بيتنا لقضاء ساعة أو ساعتين برفقة زوجاتهم، وكان منهم العميد جيريغور والفيلسوف إميل برهين، وأستاذ الأدب الإنجليزي سكايف وكذا سالمر وسانيك.

وعن نتائج هذه اللقاءات تقول: كانت حصيلتها محاورات خصبة النتائج وتبادل الأفكار واتهامات مختلفة بقدر ما كان ينتج عنها أيضاً من حجارة جديدة من أجل البناء الذي كان طه يتابع إنشاءه بكتبه ونشاطه.

وهذه اللقاءات وما سبقها عند دراسته في فرنسا، كانت وراء فكرة الذي قالت عنه زوجته: لقد كتب لي يقول إن أبحاثي الشخصية تصل إلى نفس نتائج كبار المستشرقين، أتدريين أنني قررت ألا أقرأ أبحاثهم إلا بعد أنجز أبحاثي لأكون على علم بها فقط؟

إن أفكار كبار المستشرقين التي تبناها طه حسين جعلتهم يتنازلون له عن رئاسة أقسام الاستشراق ومؤتمراتها، حيث تقول زوجته مفتخرة: كان المطران تيسيران يعرفه طه حسين جيداً، فأخذه وقدمه إلى البابا تيوس الحادي عشر، وكان مستشرقاً وكان يستقبل مؤتمر المستشرقين، وبعد الجلسة الافتتاحية، تنازل نلينو عن رئاسة القسم لطه حسين.

ويبين طه حسين من جانب آخر دور هذه السيدة وفضلها، فيقول لها في رسالة نشرتها: عندما رجعت إلى البيت ذهبت مباشرة إلى الصورة (صورتها) وركعت أمامها، وقصصت الأمر عليها بصوت عال!

تقول سوزان: لما عاد عميدا من جديد كان يقول لها: إنك تعرفين هذا النوع من الرضا الذى يعقب القيام بالواجب، وأن المرء على مستوى الرسالة التى كلف بها رغم الصعاب التى يواجهها.

ولقد أشادت سوزان بالمحاضرات التى كان يلقيها فى جمعية الشبان المسيحيين والجامعة الأمريكية فى القاهرة.

لقد ألف طه حسين كتابه (على هامش السيرة) كدليل على توبته، ولكنه قال بعده: ما زلت متمسكا بأرائى، والكتاب يؤكد هذا حيث ورد فى مقدمته: إنه لا يكتب السيرة على أنها حقائق، بل باعتبارها قصصا كما تفعل جدته لتسليته عند النوم!.

إن هذه الحرية فى الرأى التى تتسبب إلى العلمانية تزعم أن المجتمع العلماني ليس له دين، وقد تصدى لذلك المفكر القومي عصمت سيف الدولة، فقال: ليس وطننا العربى واحدا من تلك المجتمعات (النموذجية) التى أشرنا إليها بقصد كشف عبث دعوة (العلمانية) بعيدا عن أصلها الديني وظروفها التاريخية، والواقع أنها مجتمعات افتراضية لا وجود لها، إذ لا وجود لمجتمع بلا دين أيا كان المجتمع، وأيا كان الدين، وليس ثمة أكثر (تدينا) بل نقول (تعصبا دينيا) من مجتمع الملحدين ذاته، إذ ليس (الإلحاد) إلا دين الملحدين يقوم فيهم بوظيفة أى دين، على أى حال، فإن وطننا العربى مجتمع تتعدد فيه الأديان، وتتعدد فيه المذاهب من كل دين، بل يتوقف حاله من العبث والجد على المخاطبين بها من أبناء أمتنا العربية.

وقال: فكثير من أبناء أمتنا العربية يدينون بالمسيحية، ويتفرقون انتماء إلى مذاهبها المتعددة، ولكل مذهب (رجال دين) ومؤسسة دينية (كنسية) وبالتالي فإن (العلمانية) فى وطننا العربى مجالا تطرح فيه دعوة، وتقام فيه حدود، لتظل الكنائس جميعا ملتزمة المبدأ المسيحي الذى قامت عليه (العلمانية): (أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله)، ولكن متى؟ إذا حاول رجال الدين من أى كنيسة أن يعرضوا مجتمعنا العربى إلى مثل الصراع بين الكنيسة الكاثوليكية وبين الأباطرة والملوك والأمراء، أو إذا ما حاول الذين يحلمون بأن يكونوا أباطرة أو قياصرة أن يمدوا أصابع سلطاتهم إلى داخل الكنائس افتتاتاً من أى قيصر على ما لله. إن هذا يعنى تماما - وأرجو ألا يخطئ أحد فهم ما نقول أو يستهين به - أن أيا من الطرفين يشق طريقه الشائك إلى حيث ترده إلى حدوده (ثورة شعبية) لا يعلم أحد من الآن أين تقف حدودها، إنه ليس لعبا بالنار فقط، بل هو إشعال فتنة لن تشوي إلا من أشعلها، ولست أعتقد أن هناك رجل دين مسيحيا على أقل قدر من العقل يعتقد أن جزاء مخالفة تعاليم السيد المسيح ستكون نار جهنم فقط، أو أن هناك حاكما

على أقل قدر من العقل يعتقد أن ضمائر المسيحيين وكنائسهم متاحة ليمد إليها أصابعه دون أن تقطع أصابعه على الأقل، أو أن هناك شعبا أى شعب، يقبل أن تقوم فى دولته مؤسستان متوازيتان متنافستان على ممارسة السلطة، باسم الدين أو باسم الدنيا، بعد كل ما تعلمته الشعوب من تاريخ الصراع بين الكنيسة والدولة.

الإسلام وأصول الحكم

منذ خمسة وسبعين عاماً وضع الشيخ علي عبدالرازق كتابه "الإسلام وأصول الحكم" زعم فيه أن الإسلام يخلو من أي نظام للحكم، واليوم يُنشر للمستشار محمد سعيد العشاوي كتاب عن الخلافة الإسلامية يردد فيها هذه المزاعم، وحجته أن أبا بكر عندما استخدم لفظ "خليفة" فقد عنى أنه خليفة النبي ﷺ له كل حقوقه ومنها الرياسة الدينية، ثم يقول "وجمهرة الفقهاء يتفقون على أن نظام الحكم في الإسلام ليس من أصول الدين أو الشريعة"، ولم يذكر من هم هؤلاء الفقهاء؟ ولم يذكر مصادرهم، فكلامه وغيره افتراء من الألف إلى الياء، وليس صحيحاً أن القرآن الكريم والأحاديث النبوية لم يتضمنا نصاً يتعلق بنظام الحكم، وهذا يعلمه القاضي والداني. كما أن الحكم قد يراد به شرع الله وهذا من الأصول كقول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ وقوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ وقوله تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ وقد يراد به وسيلة اختيار الحاكم فهذا من الفروع ولقد تحدث القرآن الكريم عن الشورى باعتبارها أساساً من أسس الحكم الإسلامي، قال تعالى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾^(١)، كما تحدث عن أهداف الدول في الإسلام وغايتها قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(٢).

كما تحدث عن الخلافة والحكم قال تعالى: ﴿ يٰۤاٰدٰوُدُ اِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيْفَةً فِى الْاَرْضِ فَاَحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوٰى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيْلِ اللّٰهِ ﴾^(٣).

(١) الشورى: الآية ٣٨.

(٢) الحج: الآية ٤١.

(٣) ص: الآية ٢٦.

كما تحدث عن طاعة الحكام وأولي الأمر قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١)، وفي الحديث الصحيح الذي رواه الشيخان يحدد النبي ﷺ هذه الطاعة فيقول: (على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) وعن حرية العقيدة قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(٢).

وعن المعاهدات والوفاء بها: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَارِبٌ مَسْئُولًا﴾^(٣)، وعن قاعدة التعامل مع الدول الأخرى وهو ما يسميه القانون الدولي "المعاملة بالمثل" يقول الله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَمُّوْا لَكُمْ فَاسْتَقِمْوْا لَهُمْ﴾^(٤) فمبدأ المعاملة بالمثل بين الدول والمجتمعات شرعه الإسلام منذ خمسة عشر قرناً من الزمان، والسنة النبوية حفلت بالعديد من الأحاديث الصحيحة التي تتحدث عن الحكم والسياسة وعلاقة الحاكم بالمحكومين، فلقد تحدث رسول الله ﷺ عن الخلافة والبيعة فقال: "وكانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، وكلما هلك نبي خلفه نبي وإنه لا نبي بعدي، وسيكون بعدي خلفاء فيكثرون، قالوا يا رسول الله فما تأمرنا؟ فقال "أوفوا ببيعة الأول فالأول، ثم أعطوهم حقهم، واسألوا الله الذي لكم فإن الله سائلهم عما استرعاهم"^(٥).

وقال ﷺ: (من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية)^(٦)، وقد جعل رسول الله ﷺ "الحكم" عروة من عرى الإسلام، تساوي في فريضتها أحد أركان الإسلام الخمسة^(٧).

أخرج أحمد والطبراني عن أبي أمامة الباهلي عن رسول الله ﷺ قال: "لينقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، أولهن نقض الحكم وآخرها الصلاة".

(١) النساء: الآية ٥٩.

(٢) البقرة: الآية ٢٥٦.

(٣) الإسراء: الآية ٣٤.

(٤) التوبة: الآية ٧.

(٥) رواه البخاري ومسلم.

(٦) رواه مسلم.

(٧) د. يحيى إسماعيل: "منهج السنة في العلاقة بين الحاكم والمحكوم"، ص ٢٢٥. رسالة دكتوراة، كلية أصول الدين، مصطفى فرغلي، ص ٨٧.

وروي عن الإمام علي رضي الله عنه قال: "لابد للناس من إمارة برة أو فاجرة، قيل له هذه البرة قد عرفناها فما بال الفاجرة؟ قال يؤمن بها السبيل، ويقام بها الحدود ويجاهد بها العدو ويقسم بها الفيء"، ولأهمية الحكم واستقراره قال النبي ﷺ "إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما"^(١)، وعن الحاكم قال ﷺ: (وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم، قالوا يا رسول الله أفلا نناذبهم؟ قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة)^(٢).

السلطات الثلاث

نكتفي هنا لبيان مواقف الإسلام من السلطات الثلاث أن نذكر قول الله تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ^ط وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ ﴾^(٣) فالسلطات هنا هي التشريعية والقضائية والتنفيذية.

فالسلطة التشريعية مرجعها الكتاب وهو القرآن الكريم والسنة النبوية، والجدير بالذكر أن القرآن الكريم قد أحال على السنة النبوية في الأمور التي تركها القرآن لها فقال الله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(٤).

والتشريع يحكم به أهل العدالة ولهذا كان القضاء من أعمال رسل الله ومهامهم قال تعالى: ﴿ يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(٥) وقال تعالى: ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾^(٦).

والقضاء مرموز إليه بالميزان. وفي آية أخرى يذكر الله الميزان كأداة لتحقيق العدل، قال الله تعالى: ﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) الحديد: الآية ٢٥.

(٤) الحشر: الآية ٧.

(٥) ص: الآية ٢٦.

(٦) المائدة: الآية ٤٩.

الْمِيزَانَ ﴿١﴾ وَأَقِيمُوا الزَّوْزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَحْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴿١﴾ والقوة رمزت إليها الآية بالحديد ففيه البأس الشديد، وكذلك المنافع للناس، فبتطبيق الأحكام يستلزم استخدام القوة.

إن النص القرآني قد قرن بين أمور ثلاثة بها يقوم الناس بالعدل والقسط، وهذه هي التشريع والقضاء والقوة ومنها السلطة التنفيذية، فلو ترك معيار العدل للناس لتنازعا وبغى بعضهم على بعض، ولو ترك تنفيذ الأحكام لرغبات الناس ما نال الضعيف حقه من البخلاء، وكثير ما هم.

فالعدل لدى بعض أصحاب المال يعني الحرية المطلقة في أمور المال والاقتصاد، ولو أدى إلى الاحتكار وإلى الاستغلال والربا، والعدل عند بعض العمال يعني إلغاء الملكية والاستيلاء على أموال الأغنياء وتجريدهم من حق التملك ليتساوى الجميع في الفقر والبؤس باسم الشيوعية أو غير ذلك من الشعارات، والعدل عند الرجال يختلف عنه لدى النساء، لهذا أرسل الله الرسل وربط بين رسالاتهم وبين تحقيق العدل بالقسطاس المستقيم، فجعل التشريع جزءاً لا يتجزأ من العدل.

والتشريع المنزل على رسول الله ﷺ هو الفيصل بين هذه المذاهب، وبه يتحقق العدل بين الجميع، لأنه من عند الله الخالق للإنسان والكون والحياة، فلا يميز طائفة على أخرى، ولهذا أمر الحكام والقضاة وكل من ولي أمراً من الأمور بإنصاف الناس وأن يكونوا هم القوة في ذلك، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا هَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٢﴾.

وتشريع الله تضمن نوعين من التشريعات: النوع الأول هو القواعد الأساسية التي لا تتغير بتغير الزمان والمكان، وهذا لا يملك مسلم أن يخالفه، والنوع الآخر هو أن يختار الحاكم القوانين التي تحقق المصلحة في نطاق القواعد العامة، فترك للناس ماعدا ذلك من القواعد والقوانين والتشريعات التي تتوصل إليها عقولهم وتجاربهم؛ تحقيقاً لمصالحهم المتغيرة والمتطورة.

(١) الرحمن: ٧: ٩.

(٢) النساء: الآية ١٣٥.

ففي النوع الأول من القواعد قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ^(١) ، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ ^(٢) .

وأما النوع الثاني وهو القواعد المتغيرة باختلاف الأمم والمجتمعات فيمكن أن نستخلص العبرة فيه من قول الله تعالى: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ ^(٣) قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقتادة وجمهور المتكلمين: لكل أمة منكم جعلنا شريعة ومنهاجاً، إن لليهود شريعة ومنهاجاً وللنصارى كذلك والمسلمين كذلك، قال ابن عطية في تفسيره: هذا في الأحكام أما في المعتقد فالدين واحد لجميع العالم، فالقواعد والأحكام الأصولية ثابتة.

شمول الشريعة

يحاول البعض أن يسجن الشريعة الإسلامية في المسجد، وبمثل هذا القول نشط المستشار سعيد العشماوي في الدفاع عن القوانين الوضعية واعتبارها قوانين شرعية واعتبار الدعوى إلى تطبيق الشريعة الإسلامية تهديداً لهذه الشرعية، قال عن هذه القوانين إن أغلب أحكامها متعلق بالأمور الشخصية، وكلها مأخوذة عن الشريعة الإسلامية ومطبقة في مصر وغيرها، أما المعاملات المدنية فلم ترد إلا في آية واحدة وقول الله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ .

وقد رد على ذلك الأستاذ فهمي هويدي فقال: (في جميع النظم والشرائع السائدة في الأرض هناك قواعد سلوك أمرة أو ناهية، تُرفع إلى مرتبة أسمى من باقي القواعد، وهي عادة قليلة العدد وإن كانت كلية المضمون، تصاغ فيما يسمى الدستور أو القانون الأساسي، وهو الذي يشكل الإطار أو الوعاء الذي تخرج منه جميع القوانين واللوائح والأوامر.

فالقانون المدني في مصر يضم ١٠٢٩ مادة، والقانون التجاري ٤١٩ مادة، وقانون العقوبات ٢٩٥ مادة، وفي مقابل ذلك فمواد الدستور المصري لا تتجاوز ٢٢١ مادة، وهذه المواد القليلة نسبياً هي المرجع الحاكم لكل المواد في كل القوانين وكل

(١) المائدة: الآية ٤٤.

(٢) الأحزاب: الآية ٣٦.

(٣) المائدة: الآية ٤٨.

اللوائح والأوامر، والأمر كذلك فلا محل لهذا الجهد الذي يبذله المؤلف لإلغاء صفة التشريع عن القرآن الكريم، استناداً إلى كم آيات الأحكام والتكاليف، لأن العبرة - نكرر - بمضمون تلك الآيات، وإن كانت بعدد أصابع اليد الواحدة.

ويعرف كل أهل العلم أن القرآن الكريم تضمن قواعد دستورية، وأخرى تشريعية وثالثة أخلاقية، ويدرك أهل القانون - أكثر من غيرهم - أن كل قاعدة قانونية - أمرة أو ناهية - تتضمن عنصراً أخلاقياً.

ومؤلف الكتاب يغالطنا عندما يقرر أن كل قواعد الشريعة الإسلامية مجرد قواعد أخلاقية لأنه لا بد أن يعرف بحكم ثقافته القانونية الفارق الجوهرى بين ما هو قانونى وأخلاقى، وأن هذا الفرق يتمثل فيمن يوقع الجزاء عن مخالفة القاعدة ونوعية ذلك الجزاء.

لذا لا يسعنا إلا أن نقول بأن زعم المؤلف أن قواعد الشريعة الإسلامية كلها أخلاقية هو حق أريد به باطل، إذ يُراد به في نهاية الأمر استبعاد القواعد الدستورية والتشريعية وإباحة مخالفتها أو ترك الجزاء عن مخالفتها لمن يريد، وهو المنطق الذي يخدم موقفه الأصلي من الشريعة، أي طعنة في صلاحية التشريع الإسلامى في المجتمع المسلم.

والجدير بالذكر أن مزاعم العشماوي في أن المعاملات المدنية لم ترد إلا في آية واحدة كلها مغالطات.

إن القرآن والسنة قد ورد فيهما تفصيل لأحكام البيع والشراء والهبة والكفالة والرهن والإيجار، والمسئولية عن الأضرار، وشروط العقد وعيوبه وآثاره ونطاق الملكية وغير ذلك من الأحكام التي تضمنها القانون المدني في أكثر من ألف مادة، فكيف يُقال: إن آية واحدة وردت في القرآن الكريم عن المعاملات المدنية، في الوقت الذي يقول فيه هو وغيره في كثير من المجتمعات العربية ومنها مصر العربية إن الغالبية العظمى من أحكام القانون المدني مأخوذة من الشريعة الإسلامية وهذه الأحكام تبلغ ١٠٢٩ مادة؟ ثم كيف يجرؤ على نسبة هذه الأحكام إلى الفقهاء وهي قد وردت في القرآن والسنة؟ إنه لم يقل بذلك إلا "جولد تسيهر" فقط لكون سعيد العشماوي يردد أقوال هذا المستشرق اليهودي.

ومع هذا ففي القرآن الكريم نص أو اثنان فقط عن بعض الأحكام كما في نظام الشورى، ولا يعد ذلك سبباً للقول بخلو التشريع الإسلامى من الأحكام التفصيلية لهذا النظام، لأن السنة النبوية هي المينة للقرآن الكريم، والمفصلة

لأحكامه، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(١) فلو أن الدستور الوضعي قد تضمن نصاً واحداً عن الحريات ثم فصلت القوانين هذه الحقوق، فهل يُقال: إن التشريع المصري يخلو من هذه الحقوق؟!

لم يقل بذلك أحد عن القانون المصري أو الفرنسي وغيرهما، لأن القوانين قد فصلت ما ورد في الدستور مجملًا.

الحقائق الدامغة

لقد زعم العشماوي أن المعاملات في الإسلام لم ترد إلا في آية واحدة، وتلقف ذلك العلمانيون وروجوا له، وهم لا يجهلون أنهم جميعاً لا يريدون تشريع الله، وأنهم يتظاهرون بتبوير الأمة من ظلمات المتطرفين، والأمثلة على كذبهم في دعواهم خلو الإسلام من أحكام المعاملات لا نكاد نحصيها، ومنها عن البيع. قال الله تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾^(٢) وقال عز وجل: ﴿ وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾^(٣) وقال: ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾^(٤) وضمان المبيع وخيار مجلس العقد الذي لم تعرفهما أوروبا إلا في العصر الحديث قد حدده النبي ﷺ منذ خمسة عشر قرناً فقال "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا"^(٥)، وقال: "من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق به، ويتبع المشتري من باعه"^(٦).

عن الإجارة والعمل قال الله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَا لَكُمْ فَتَاتُوهُمْ أُجُورَهُنَّ ﴾^(٧) وقال النبي ﷺ: "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يوفه أجره"^(٨).

وعن الرهن قال تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾^(٩) وقد فصل النبي ﷺ حقوق الطرفين فقال: "الظهر كان مرهوناً وعلى الذي يركب ويشرب النفقة"^(١٠).

(١) الحشر: الآية ٧.

(٢) البقرة: الآية ٢٧٥.

(٣) البقرة: الآية ١٨٢.

(٤) النساء: الآية ٢٩.

(٥) رواه البخاري ومسلم.

(٦) رواه أحمد وأبو داود والنسائي.

(٧) الطلاق: الآية ٦.

(٨) رواه البخاري.

(٩) البقرة: الآية ٢٨٣.

وعن الشركة قال الله تعالى: ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾^(١) وقال النبي ﷺ: "يد الله مع الشريكين ما لم يتخاونا"، وقال في الحديث القدسي: "يقول الله أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه"^(٢).

وفي الحوالة قال النبي ﷺ: "مطل الغني ظلم، وإذا اتبع أحدكم على مليء فليتبع"^(٣) فاشتراط أن يكون المحال إليه مليئاً يستطيع الوفاء بالدين والقيام بالالتزام.

وفي القرض شرع الإسلام نظرة الميسرة التي لم تعرفها أوروبا إلا في القرن العشرين، قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾^(٤)، وقال ﷺ: "ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقة"^(٥).

وعن العارية قال الله تعالى في ذم الكفار: ﴿ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾^(٦)، قال ابن عباس: أي العارية، وقال النبي ﷺ: "العارية مؤداة، والدين مقضي، والمنحة مردودة، والزعيم غارم"^(٧) والزعيم: أي الضامن والكفيل.

وعن الضمان وهو ضم ذمة الضامن إلى ذمة المدين قال الله تعالى: ﴿ وَلَمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾^(٨)، والزعيم هو الكفيل، والآية تشير إلى التزام حاكم مصر بجائزة قيمتها حمل جمل "وكانت قيمته معلومة" وذلك لمن يعثر على صراع الملك، كما تشير إلى التزام الضامن الكفيل حيث جعل الوزير يوسف بن يعقوب نفسه ضامناً لهذا الوعد بالجائزة، وأيضاً قال ﷺ: "الزعيم غارم".

وفي تقدير المسؤولية عن الأضرار والتعويض عنها قال الله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ

(١) رواه البخاري.

(٢) ص: الآية ٢٤.

(٣) رواه أبو داود.

(٤) رواه الشيخان.

(٥) البقرة: الآية ٢٨٠.

(٦) رواه ابن ماجه.

(٧) الماعون: الآية ٧.

(٨) رواه أبو داود.

(٩) يوسف: الآية ٧٢.

مِنَ النَّعْمِ تَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴿١﴾ وقال ﷺ: "من تطيب ومن لم يعلم منه طب فهو ضامن" وقال: "أيما طيب تطيب على قوم لا يعرف تطيبه قبل ذلك فأعنت فهو ضامن" (٢) وعن أنس بن مالك أنه أهدى إلى النبي ﷺ طعام في قصعة، فضربت زوجته عائشة القصعة بيدها وألقت ما فيها، فقال ﷺ: "طعام بطعام وإناء بإناء" فألزمها تعويض ما أتلفته من الطعام والإناء، فلا عذر لها في هذه الغيرة التي دفعتها إلى هذا التصرف، كما قال: "لا ضرر ولا ضرار".

وفي التعويض عن القتل الخطأ قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ﴾ (٣) وقيمة الدية حددها النبي ﷺ بقوله: "في النفس مائة من الإبل".

لقد ردد الشيخ علي عبدالرازق مزاعم الحاقدين من غير المسلمين دون وعي أو فهم أو بصيرة، فزعم أن الناس أحرار في اتباع ما تقره عقولهم ومصالحهم، وهو في هذه المقولة يستشهد بأفكار "هوبز" و"لوك" من فلاسفة الإنجليز، وتناسى أنهما يقولان: "إن هذه الحرية تؤدي إلى الصراع بين الأفراد مما يلزم أن يتنازل كل فرد عن بعض حريته ليعيش الجميع في وئام" (٤)، وذلك حتى لا يحتكم الناس إلى القوة بدلاً من الاحتكام إلى القانون والتشريع، وهذا هو قول "لوك" في كتابه "رسالتان" في الحكم سنة ١٦٩٠م.

وقد يجهل بسبب حداثة تخرجه أن الأفراد في المجتمع مختلفون في عقولهم وعلومهم ومصالحهم وأهوائهم ونزعاتهم وعواطفهم وشهواتهم، بل منهم من لا يعرف هذه الأمور كالأطفال، فإن تمسك كل بما يهديه عقله إلى ما فيه مصلحته تنازعوا وتقاتلوا وأهلك بعضهم بعضاً.

وهذه الدعوة العلمانية لا يجهل أصحابها أن الإسلام قد ترك لهم حرية الأخذ بالتشريع الذي تهدي إليه عقولهم ومصالحهم فيما لم يرد فيه نص في القرآن والسنة دون أن تعارض اجتهادهم هذه النصوص التي جاءت تخاطب المجتمعات والدول والجماعات.

(١) المائدة: الآية ٩٥.
(٢) رواهما أبو داود والنسائي وابن ماجه.
(٣) النساء: الآية ٩٢.
(٤) هوبز: "العلاق"، ١٦٥١م.

وأنكر قيام دولة للمسلمين بقيادة النبي ﷺ بدعوى أن رئاسة الدولة تعني الملك، وأن ذلك ليس من سمات الرسالة، وزعم أن عدم وجود ميزانية وعدم تنظيم القضاء والأموال ومصارفها في عهد النبي ﷺ يُفقد هذا المجتمع مقومات الدولة.

والملاحظ أن الشيخ ذكر في كتابه أنه تولى القضاء بالمحاكم الشرعية سنة ١٣٢٣هـ فدعاه إلى هذا البحث في القضاء الشرعي لأن القضاء فرع من فروع الحكومة وركن منها، ويجب على ذلك المستشار سيف الدولة أن هذا يعني أنه كان يبحث في هذا الموضوع العميق وهو لم يتجاوز السابعة والعشرين من عمره حيث ولد سنة ١٨٨٨، وهذا لا يتيح له ملكة التحصيل لهذا العلم والاجتهاد في أصول الحكم وهذه يجهلها تماماً، فالميزانية والشئون المالية والدواوين ليست من النظم السياسية التي هي نظم الحكم، بل تدخل في النظم الإدارية، فهذه لم تنشأ إلا في القرن الثامن عشر، كما أن تنظيم القضاء لا يسبق التشريع والقانون، وأوروبا خلال القرن الرابع عشر حتى السادس عشر كانت تناقش: هل توجد ضرورة للقانون أم يكتبها بحكمة الأمير أو الملك!؟

كما أنه يجهل أن اصطلاح الدولة قد اخترعه "ميكافيلي" في القرن السادس عشر، وأن الأمة ذات الوحدة السياسية لم تعرفها أوروبا إلا في القرن الثامن عشر.

أما ادعاء أن قيام الدولة يعني الملك، وهذا يتنافى مع الرسالة والنبوة، فهذا لا يجرؤ على قوله إلا من جهل أصول الحكم وجوهر الرسالة والنبوة معاً، فالنبي ﷺ قد يكون حاكماً ولا تهم التسمية. فالله يقول له: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ ﴾ (١).

فمن أصول الحكم أن يكون التشريع قبل القضاء ليخضع الحاكم والمحكوم لقواعد عامة مجردة وملزمة، وهذا ما تمثل في القرآن الكريم.

ومن أصول الحكم الالتزام بقواعد قانونية تحقق المساواة بين الأفراد حكماً ومحكومين، وهذا ثابت في القرآن والسنة النبوية، ولا ينكر ذلك إلا جاهل أو إمعة.

ومن أصول الحكم، أن يختار الخليفة أو الحاكم عن طريق الأمة، وأن يستمد سلطته من الأمة، وهو ما أكدته الأحاديث النبوية وأجمع عليه الصحابة، ولكن المؤلف جهل هذا كله، وادعى في كتابه أن ولاية الخليفة كولاية الله.

(١) النساء: الآية ١٠٥.

ولا جدال بين المسلمين أن الخليفة توليه الأمة وتعزله، وأنه لا يملك التحليل والتحریم وليس معصوماً، وأقواله وأفعاله توزن بما ورد في القرآن والسنة.

والخلاف في شأن الأمة ينحصر في طريقة انعقادها بالبيعة أو الاختيار حسب المفصل في كتب أهل السنة، أما الشيعة فيقولون: إن الإمام يعين بالنص من الله، وكلاهما يتفق على أنه يمارس السلطة على الشعب وهذه السلطة يمارسها نيابة عن الناس، بل إن الشيعة قد حدث عندهم تطور من الناحية العملية فالدستور الإيراني نص على أن يعين قائد الدولة بالاختيار، وهو يُعد نائباً عن الإمام الغائب، والإمام عندهم معين من الله، وبالتالي فإن نائبه يجب أن يعينه الله تعالى، ولكن بهذا النص أصبح الأمر بيد الأمة تختار ما تراه لأنه يتعذر عليهم إبراز أحد على أنه معين من الله تعالى، فهذه المقولة كان يرددها الباباوات في تعيين من يخلفهم، وفي تحديد أمور الحلال والحرام الذي عرف منه صكوك الغفران والحرمان ثم انتهت بزوال سلطان الكنيسة وفصل الدين عن الدولة، ولكن الاستعمار ثم أدواته من بعده يصرون على الخلط بين الإسلام والكنيسة ليلصقوا بالإسلام الأفكار الكنسية التي تبنتها الكنيسة في الماضي.

إن العلمانية الأوروبية التي تدعي الثورة ضد الاستبداد والحكم الديكتاتوري وتدعي أن ما تختاره الأغلبية من التشريعات يكون ملزماً للجميع، جاء المستعمر بها ففرضت على المسلمين نظاماً لا تقبله الشعوب المسلمة وهي تمثل الأغلبية الساحقة، فأصبح الزنى مباحاً والميسر مباحاً والخمر مباحاً! وادعى المستعمر أن هذه القوانين المخالفة للشريعة الإسلامية هي من الأمور المباحة لولي الأمر في إصدار قانون العقوبات المصري: "من خصائص الحكومة أن تعاقب على الجرائم"، وبناء على ذلك فقد تعينت في هذا القانون درجات العقوبة التي لأولياء الأمر شرعاً تقريرها، وهذا دون إخلال بأي حال من الأحوال بالحقوق المقررة لكل شخص بمقتضى الشريعة الإسلامية.

هذه العلمانية نشأت في أوروبا بسبب انفراد الكنيسة بالسلطة وتدخلها في كل شيء، فلا يصبح الشخص مسيحياً إلا بالتعميد ولا ينعقد الزواج عن غير طريق الكنيسة، ولا ينفصل الزوجان أبداً إلا بموافقتها، ولا يحل شيء أو يحرم إلا بقرار من الكنيسة، استناداً إلى ما جاء في الإنجيل أن السيد المسيح قال لبطرس الرسول: "كل ما تربطه على الأرض يربط في السماوات، وكل ما تحله على الأرض يحل في السماوات" فأحل الباباوات وحرموا من عند أنفسهم فأضروا بالناس، وترتب على هذا فصل الدين عن الدولة، والذي غلف بقول السيد المسيح: "دع ما لقيصر لقيصر

وما لله لله" ولكن القياصرة لم يتركوا الأمر لله بل أبادوا كل من كان يدعو إلى الإيمان بالله.

هذه الصراعات والنصوص الدينية أمر خاص بأوروبا وحدها وبالديانة المسيحية، ولكن المستعمرين أرادوا أن يصدروا ذلك إلى المجتمعات الإسلامية، فلم يجدوا سوى الشيخ علي عبدالرازق ليتبنى آراءهم في كتابه "الإسلام وأصول الحكم" الذي صدر سنة ١٩٤٥ في أعقاب إسقاط الإنجليز للخلافة الإسلامية.

ولقد رجع الشيخ عن هذه المزاعم الباطلة والتي روج لها الأوربيون لتكريس إلغاء الخلافة الإسلامية والتي صودرت بيد ربيبهم كمال أتاتورك في سنة ١٩٢٤.

ونقل الأستاذ الدكتور محمد ضياء الدين الرئيس عن الأستاذ أحمد بهاء الدين أنه زار الشيخ علي عبدالرازق ليستأذن في إعادة طبع كتابه "الإسلام وأصول الحكم" فلم يوافق.

بل كتب الشيخ علي عبدالرازق في مجلة "رسالة الإسلام" في عددها الثالث عشر من السنة الثالثة الصادر في رمضان ١٣٨٠ "يوليو ١٩٥٩" ما نصه: "قرأت بحثاً لحضرة صاحب العزة الدكتور أحمد أمين جاء في صدره أنه كان يتجادل معي فقلت له: إن دواء ذلك أن ترجع إلى ما نشرته قديماً من أن رسالة الإسلام روحانية فقط، ولنا الحق فيما عدا ذلك من مسائل ومشاكل". قال الشيخ علي عبدالرازق: ولقد وقفت أمام نظري كلمة رسالة روحانية ولم تشأ أن تمر من غير أن تثير ذكرى قديمة لهذه المشكلة، ذلك أنني لم أقل أن الإسلام رسالة روحية.

المرأة في الحضارات القديمة

لقد عرض ديوارنت في كتابه "تاريخ العالم" أوضاع المرأة في الحضارات القديمة ولنلخص ذلك في الآتي:

(١) كانت المرأة في الصين أحقر المخلوقات ولا يوجد في العالم كله أقل قيمة منها.

(٢) كانت المرأة في الهند تخضع لأحكام فلسفة مانو وفلسفة بونا.

"فمانو" زعم أنه عندما خلق النساء فرض عليهن حب الفراش والشهوة الدنيئة والتجرد من الشرف. وبوذا الذي طالب بالمساواة بين الناس قدر أن المساواة لا تتحقق إلا بإخراج المرأة من المجتمع لتكون مع العبيد ولا يحق لها أن تنتسب إلى ديانة.

وقد ظلت قوانين الهند حتى العصر الحديث توجب حرق الإنسان عند وفاته أما المرأة فتحرق وهي على قيد الحياة إذا مات زوجها فلا تعيش بعده بل تحرق معه.

(٣) ومن التحريف الذى طال الكتاب المقدس ما ورد فى المزمور ٥/٥١ أن المرأة هى أصل الخطيئة لهذا استحقت اللعنة من الله!

وفى "سفر التثنية" الاصحاح ١/٢٤ إذا طلقت المرأة لا تتزوج وإذا تزوجت لعنها الرب.

وفى "سفر الخروج" إذا مات الرجل تصبح أرملته زوجة لشقيق زوجها إلا إذا تبرأ منها وقد ورد هذا فى المادة ٣٦ للأحوال الشخصية لليهود فى مصر .

(٤) الحضارة اليونانية القديمة والتي عرفت بالديمقراطية والمساواة بين الناس، كانت تجعل صفة المواطن للرجال الأحرار، وتجعل النساء مع العبيد فلا ينلن شرف المواطنة وبالتالي ليس لهن حق التوظيف ولا أن يشاركن فى الحياة بل إن لنين وأرسطو يعلن أن الرق ضرورى لتحقيق الديمقراطية وعليه فإن المرأة تعتبر من الرقيق وبالتالي فإن لسيدها وهو الأب أو الزوج أن يبيعهها.

(٥) الحضارة الرومانية القديمة والتي قامت عليها الحضارة الأوروبية، كانت تقوم على نظام الطبقات وتعتبر النساء ضمن المجانين والصبيان فليس لهن أهلية للتصرف فى الأموال ويتولى ذلك الأب والزوج.

وقد ورثت الحضارة الأوروبية الحديثة هذه القاعدة الظالمة فنصت قوانين أوروبا على أن المرأة لا تستطيع التصرف فى أموالها إلا بموافقة زوجها.

ولما تطلع الفرنسيون إلى تحرير المرأة من هذا الرق القانوني عدلوا القانون المدني بالنص على أهلية المرأة فى التصرفات المالية.

ولكن هذه الأهلية وضع لها القانون قيوداً فأصبحت هذه الأهلية ناقصة، فالمادة ٢١٦ تقضى بأن إتفاق الزوجين هو الذى يحدد حقوق كل منهما والتزاماته.

(٦) إن أقدم قانون عرف فى العالم هو قانون مدينة بابل بالعراق ويرجع إلى القرن الثالث والعشرين قبل الميلاد ويعطى رب الأسرة حق بيع أفراد أسرته أو هبتهم وإذا طلق الزوج زوجته يلقبها فى النهر وإذا لم يرد موتها نزع ثوبها وطردها إلى الشارع عارية لتصبح كلاً مباحاً لكل الناس.

ثم كان قانون حمورابى لحماية الزوجات وتمثلت هذه الحماية فيما نصت عليه المادة ١٢٩ (أنه إذا اتهم رجل زوجته بالزنا وليس معه دليل، يلقى بزوجه فى النهر

وتغتس في الماء فإن طفت على وجه الماء كانت بريئة، وإن غطست كانت مدانة.^(١)

(٧) سادت التوراة بعد قانون حمورابي، وهي الكتاب المقدس عند اليهود والنصارى، فتبين أن فيها تشريعا مماثلا لقانون حمورابي.

فقد تضمن الإصحاح الخامس من سفر العدد (أن المرأة المتهمه بالزنا يسقيها الكاهن الماء المر المشوب بالغبار، فإن كانت قد خانت فعلا دخل الماء في المرارة فتتورم بطنها وتسقط ركبها، وتظل ملعونة بين شعبها، وأن لم تكن خائنة لم يضرها الماء وتبرا) سفر العدد الأصحاح ٥ - ١٧.

والجدير بالذكر أن هذه النصوص وأمثالها دخلها التحريف على التوراة المنزلة من عند الله تعالى.

(٨) كما وصفت نصوص العهد القديم الصراع الأزلي بين الرجل والمرأة وجاءت أسفار العهد الجديد والكتابات الكنسية لتحكم بأن المرأة أصل الخطيئة وعليها أن تركع وتخضع للرجل سيدها حتى تكفر عن هذه الخطيئة.^(٢)

(٩) أنه خلال حكم البابوات لأوروبا والذي يسمى بالحكم الديني أو الحكومة الدينية أصدر البابوات قوانين تحرم الاشتعال بالطب أو الهندسة أو الكيمياء أو غيرهما من العلوم التجريبية بدعوى أنها سحر، وكانت عقوبة المخالفين هي الإعدام حرقا أو شنقا.

ولقد بلغ عدد من حُكم عليهم بالإعدام نحو ثلاثمائة ألف كان من بينهم اثنان وثلاثون ألفا حُرقوا وهم أحياء.^(٣)

الحضارة الأوروبية الحديثة

قامت حضارة أوروبا على أساس فلسفة القانون الروماني الذي كان يجعل المرأة ضمن الصبيان والمجانين.

وكان من آثار ذلك ما سجله الفيلسوف هربرت سبنسر في كتابه علم الاجتماع من أن الرجال في أوروبا كانوا يبيعون الزوجات منذ القرن الخامس

(١) مكانة المرأة بين الإسلام والقوانين العالمية - سالم البهنساوي ص ١٩.

(٢) مركز المرأة بين قانون حمورابي والقانون الموسوي لمؤلفه جان أمل ترجمة سيلم العقاد ص ٣٣ وكتاب (الله ليس كذلك) للدكتورة زيجريد هونكه عن دار بافاريا عيونيج ص ٥٢ و ٦٣ الطبعة الأولى.

(٣) المرجع السابق.

الميلادي وحتى القرن الحادي عشر ولقد ظلت إنجلترا تبيح بيع الزوجات حتى سنة ١٨٠٥م. ولما باع رجل زوجته سنة ١٩٣١ م بمبلغ خمسمائة جنيه إنجليزي ألغت المحكمة عقد البيع ولم تستند على أن الأصل في الناس الحرية بل استندت إلى أن إنجلترا حرمت بيع الزوجات سنة ١٨٠٥م.

ومن آثار الفلسفة الرومانية على الحضارة الأوروبية الحديثة أن تنص القوانين على أن المرأة لا تملك أن تتصرف في أموالها الخاصة بالبيع أو الهبة إلا بمشاركة زوجها في العقد.

وإذا كان الزوج دون سن الرشد كان على الزوجة أن تحصل على إذن من القضاء وهذا الإذن، يتضمن الإذن لها في الحضور أمام القضاء لأن القانون يجعل ذلك من حقوق زوجها، ويتضمن الإذن لها بالبيع في مالها الخاص لأن القانون جعل الإذن في ذلك للزوج.

ثم حدد القانون المدني الفرنسي النظام المالي في الآتي/

أولا/ نظام الدوطة

فنصت المادة/١٥٤٠ على أنه إذا اختار الزوجات نظام الدوطة تكزم المرأة بتقديم مبلغ من المال إلى زوجها للمساهمة في أعباء الحياة الزوجية.

ثانيا/ نظام اختلاط الأموال:

إذا تضمن عقد الزواج نصا باختيار الزوجين نظام اختلاط الأموال فيكون هذا الاختلاط أو هذه المشاركة طبقا للمواد ١٩٩٣ إلى ١٤٢٦ من القانون المدني.

وهذه المواد تخرج على القواعد العامة في القوانين كلها فيما يتعلق بالمشاركة في الأموال/

- (١) فالمشاركة في المال تجعله شائعا، من حق الشريك. أن يتصرف في حصته في المال الشائع ولكن القانون المدني الفرنسي ينص في المادة/١٤٢٢ على أنه لا يحق للزوجه أن تبرم أى عقد بشأن الأموال المشتركة إلا بموافقة زوجها.
- (٢) والأصل في المال المشترك أن تتم إدارته باتفاق الشركاء فإن اختلفوا فالإدارة تكون لمن يملك أغلبية الحصص ولكن المادة/١٤٢١ فرنسي تنص على أن الزوج هو الذى يدير المال المشترك منفردا بل له التصرف فيه بالبيع أو الرهن دون موافقة الزوجة.

واستثنى القانون الهبة فاشترط أن تكون بموافقة الزوجة (مواد ١٤٢٢ - ١٤٢٦).

ثالثاً/ نظام استقلال الأموال:

إن التعديل الذى استحدثه القانون المدني الفرنسي هو انه إذا لم يتضمن عقد الزواج بندا بتحديد النظام المالي للزوجين أى بنظام الدوطة أو المشاركة يصبح نظام استقلال الأموال هو الواجب على الزوجين ولكن القانون قد خرج هنا أيضا على القواعد العامة فاشترط انه حتى تحتفظ الزوجة بأموالها من العمل أو أى إيراد لها يجب أن يكون مهنتها مختلفة عن مهنة الزوج وأن تثبت المرأة أن المال الذى يتصرف فيه ليس من أموال الدوطة ولا من الأموال المشتركة (مادة / ٢١٤) كما نص القانون على أن الالتزامات (أى تحمل أعباء الأسرة) متبادلة بين الزوجين (مادة/ ٢٠٧) ونص على أنه إذا لم ينظم عقد الزواج نظام النفقة يلتزم بها الزوجان معا كل بحسب قدرته واستطاعته وتلتزم المرأة أن تساهم فى النفقات من الموارد الخاصة بها ومن عملها فى البيت وأن تساعد فى مهنته (م ٢١٤).

إن الحقوق التى كلفتها الدساتير الغربية ولا سيما ما نقل منها إلى الدول النامية هذه الحقوق ليست إلا بيانات لأن هذه الدساتير تجعل تنفيذ هذه الحقوق وحمايتها مرهونا بارادة الحاكم الذى وضعت هذه القواعد للحد من سلطته وسلطانه فالدساتير تجعل تنظيم هذه الحقوق متوقفاً على صدور قانون بذلك، كما تجعل هذه الحقوق رهينة إرادة الحاكم لأن هذه القوانين إنما تصدر بناء على إرادته سواء أخذت الشكل الدكتاتوري الصريح أو المقنع بالأغلبية المصطنعة فى كثير من المجتمعات.

ضمان حقوق المرأة: لقد نالت المرأة حظا كبيرا من بيانات حقوق الإنسان ومع هذا فهى كالتى تقصنت غزلها من بعد قوة أنكاثا! إن مصطلح حقوق المرأة ظهر مع الثورة الفرنسية لأن المرأة الأوروبية حرمتها الرجال من حقوقها استصحابا للحالة التى كانت عليها فى ظل القانون الروماني حيث كان يحدد مركز المرأة فى المجتمع على النحو التالى: (١).

(١) **المرأة الرقيق:** وهى مملوكة كالجماد والحيوان فيتصرف فيها الرجل تصرف المالك فى ملكه.

(١) مبادئ القانون الروماني للدكتور محمد بدر والدكتور عبد المنعم البدر اوى ص ١٩٧.

(٢) **المرأة المعتقة:** وهى التى اعتقها سيدها بمقابل أو بدون مقابل، وهذه مرتبطة بسيدها برباط اسمه "الولاء" يخوله حق الولاية عليها وحق التصرف فى أموالها.

(٣) **المرأة الحرة:** وهى التى لا تتدرج تحت النوعين السابقين، ولكن القانون الرومانى قيد حريتها فجعلها تخضع لسيادة رب الأسرة، وإذا تزوجت تخضع لسيادة زوجها.

وحق السيادة يحرمها من التصرف فى أموالها فلا تملك أن تبيع أو تشتري إلا بإذن من رب الأسرة الأوروبية، فعلى سبيل المثال نصت المادة ١٤٢٢ من القانون المدنى الفرنسى على أن المرأة لا تملك التصرف فى أموالها ولو إلى أولادها إلا بموافقة زوجها.

وقد انتهى الكفاح النسائى إلى أن يُعدّل هذا القانون سنة ١٩٤٢م فنص على كمال أهلية المرأة بعد أن كانت ناقصة الأهلية ولكن القانون اشترط لتصرف المرأة المتزوجة فى أموالها الخاصة أن تثبت عند كل تصرف أن المال محل التصرف ليس من أموال الدوطة ولا من الأموال المشتركة.

وأموال الدوطة فى هذا القانون هى الأموال المقدمة من الزوجة إلى زوجها فى بداية الزواج للمساعدة فى أعباء الأسرة التزاما بحكم المادة ١٥٤٠ من القانون المدنى والأموال المشتركة هو نظام فى القانون الفرنسى يحول الزوجين فى بداية الزواج تحرير وثيقة باعتبار جميع أموالهما مشتركة ولكن القانون يجعل الرجل هو المهيمن على هذه الأموال وهو المتصرف فيها.

حركة تحرير المرأة العربية

إن المتتبع لحركة تحرير المرأة فى الوطن العربى يجد أنها تبدأ منذ عهد محمد على باشا، والذى كان واليا على مصر من لدن الخليفة العثمانى ثم عمل على أن يستقل بحكم مصر.

لقد أرسل الطلاب إلى فرنسا لتلقى الخبرات والمهارات وهناك تأثر الكثيرون منهم بالحرية التى تمارسها المرأة الأوروبية غير مقيدة بأخلاق الديانات السماوية، كما تأثروا بالفكر المادى الذى يجعل العقل هو الحكم على جميع الأمور بما فيها ما لا يخضع للتجارب.

ولقد احتل هؤلاء بعد عودتهم من فرنسا مراكز الصدارة والتوجيه فى المجالات الاجتماعية والسياسية والفكرية والتربوية مما كان له الأثر الواضح على ما يسمى بحركة تحرير المرأة^(١).

كما كان لتلاميذ الشيخ محمد عبده أثر واضح فى حركة تحرير المرأة أكثر من تأثير من سبقه وهو الشيخ رفاعه الطهطاوي.

بل تأثر الشيخ محمد عبد نفسه بهذه الحركة لكنه لم يعمل على تطويع الإسلام للتحرر من القيم والأخلاق واقتصر على اجتهادات فى قانون الأحوال الشخصية.

يرجع هذا التحول إلى الأميرة نازلى فاضل والتي كان لها محفل (صالون) أدبي يختلط فيه الرجال مع النساء وكانت تحاور الرجال والأدباء والعلماء بجرأة وكانت تسعى إلى تحرير المرأة بالتأثير على الرجال فوجدت أن الشيخ محمد عبده له مكانة علمية وأدبية فى المجتمع فتقربت منه وجعلت له عندها مكانة اختلط فيها الحب بالإحلال وكانت امرأة جميلة وحسنة يألفها الكثير من الرجال. وليكون لها مكانة عنده سعت لدى الخديوي توفيق بالعضو عنه عقب عودته من منفاه حيث أبعده الخديوي عن مصر بسبب الثورة العراقية.

وأيضا سعت لدى اللورد كرومر المعتمد البريطاني فى مصر (أى السفير) للعضو عنه فاستجيب لطلبها وأخذ مكانه فى المجتمع المصري مرة أخرى بعد نفيه وإبعاده.

لهذا خفف الشيخ محمد عبده من حملته ضد الإنجليز وأصبح صديقا للورد كرومر الذى كان صديقا للأميرة نازلى وكانت صداقته تلك محل نقد من الوطنيين المصريين لكن تلاميذه عللوا هذه الصداقة أنها لصالح الأمة و أنه لم يفرط فى حق الوطن أو يغير رأيه فى الاحتلال الإنجليزي.

لقد كانت جرأة الخديوي إسماعيل باشا سببا فى دعوته للتحديث فى جميع الميادين لتكون مصر كأوروبا فطلب من الشيخ رفاعه الطهطاوي أن يضع كتابا لتحرير المرأة من الأمية فوضع كتابه "المرشد الأمين فى تعليم البنات والبنين" سنة ١٨٧٢م وبعدها تم افتتاح أول مدرسة للبنات وكان ذلك ممنوعا كما طلب منه أن يقنع علماء الأزهر بوضع كتاب فى الحقوق والعقوبات يطبق فى المحاكم يكون مرتبا مثل القوانين حتى لا تضطره أوروبا أن يحكم بقانون نابليون فرفض الشيخ رفاعه الطهطاوي حتى لا يغضب العلماء فطلب منه أن يقنع العلماء لأن أوروبا تضطرب إذا هم لم يستجيبوا إلى الحكم بشريعة نابليون، فأجابته بقوله: إنني يا

(١) "الأخوات المسلمات" للأستاذ محمود الجوهري ص ٢٣٥ دار الدعوة بالإسكندرية سنة ١٤٠٠هـ .

مولاي قد شخت، ولم يطعن أحد في ديني، فلا تعرضني لتكفير مشايخ الأزهر إياي في آخر حياتي وأقلني من هذا الأمر، فأقاله وأحل محله الشيخ محمد عبده.

لقد بدأ الإمام محمد عبده يشغل نفسه بمسائل المرأة في عام ١٨٨١، أي العام الذي بدأ فيه يمهد للإصلاحات التعليمية والاجتماعية التي تخص المرأة، أول مقال كتبه محمد عبده نشره في "الوقائع المصرية" التي كان يحررها في ٧ ربيع الأول ١٢٩٨هـ الموافق ٧ مارس ١٨٨١ بعنوان حاجة الإنسان إلى الزواج.

وبين الشيخ محمد عبده في المقال أهمية الزواج في بقاء النوع الإنساني، وحصول الارتباط بعلاقة المصاهرة بين الناس، وارتباط الأسر.

ثم يختم الشيخ محمد عبده المقال بوعده بمواصلة الكلام عن التعدد وإباحة الزواج بأربع من النسوة، وبيان ما كان عليه السلف الصالح في معاشرته زوجاتهم، (وما نحن عليه الآن من سوء معاشرتهم، وعدم العدل بينهم، وحصولا ضد المقصود، إذ يكون الزواج (بأكثر من واحدة) موجبا للعداوات وتفريق الشمل، بدلا من المحبة، وجمع الكلمة كما أوجبت الشريعة، ويدافع عن نفسه بأن ليس له غرض من ذلك سوى تبيين الحق وتوضيح الصراط المستقيم.

هذه الجهود التي بذلها الشيخ محمد عبده في سبيل وضع حقوق المرأة الشرعية في موضعها، تؤكد مكانة المرأة عند الإمام، مثل الشيخ رفاعة يريد أن تدخل المرأة إلى معترك الحياة، فتشارك الرجل في بناء المجتمع، ولكنه كان أكثر من الشيخ رفاعة جرأة وإقداماً، فرفاعة كانت تتنابه في بعض الأحيان غيرة على المرأة أو حياء، فلم نجد أنه شارك في مجتمع نسائي، حتى ولو في آخر حياته في الفترة التي كان لا يزال يحمل فيها شعلة التحرير، قبل أن يتلقفها منه الشيخ محمد عبده، والذي أصبح صديقا للأميرة نازلي فاضل السيدة التي تنافس الرجال، والتي كان يلقبها بتمثال الكمال والجمال والتي قال فيها "حضرة الأميرة التي لها من قلبي المنزل الأبهى، والمقام الأسنى".

لقد عزم الشيخ محمد عبده على أن يعدل بعض مواد قانون الأحوال الشخصية، المعمول به آنذاك وكانت تلك المواد التي عدلها أو أضافها في صالح الزوجات، فقدم قانونا في إحدى عشرة مادة، أيده الشيخ سليم البشري شيخ الأزهر عام (١٣١٩ - ١٩٠١) وقد أدخلت فحوى هذه المواد جميعها في قوانين الأحوال الشخصية المتوالية للمحاكم الشرعية فيما بعد كالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٠ والقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ والقانون ٤٤ لسنة ١٩٧٩.

حركة التنوير والمعركة المفتعلة

لقد غاب عن البعض أسباب حركة التنوير فى أوروبا فنادوا بتقليد أوروبا فى كل شيء حتى فى انحطاط الأخلاق.

فكتب توفيق دياب فى مصر سنة ١٩٢٦ منادياً بهدم أركان العفة وتقليد أوروبا فى تبادل الزوجات بين الرجال.

وكتب أفا أوغلى أحمد فى تركيا أننا عزمنا أن نأخذ جميع ما عند الأوروبيين حتى النجاسات التى فى أمعائهم والأمراض التى فى رئاتهم و لحق بهؤلاء : أحمد لطفى السيد وطه حسين وآخرون.

وفى العالم ظهرت هذه المعركة منذ إرسال البعثات التعليمية إلى أوروبا وعودة هؤلاء المبعوثين إلى أوطانهم بأفكار جديدة بعضها صواب وبعضها خطأ، فكانوا ينادون بنبذ تقاليد الآباء والأجداد ويدخل فى ذلك ما كان مصدره القرآن والسنة النبوية من العادات والأخلاق فقبل عودة هؤلاء المبعوثين لم يكن هناك من يجاهر بشرب الخمر أو الإفطار فى رمضان أو التبرج أو ترك الصلاة ولكن بعد نشوب هذه المعركة وكثرة دعاة التجديد والتقدم والذى هو التقليد لأوروبا أصبح أحدهم يتصعب عرقاً إذا لم يلتزم بالطريقة الأوروبية فى الملبس أو السلام على المرأة أو فى اختيار الثوب للمناسبات الصباحية أو المسائية.

وبدأت المقالات الصحفية تكتب فى بداية القرن العشرين وتدعو لتقليد أوروبا فى كل شئ بدعوى أن ذلك هو السبيل للوصول بالبلاد إلى ما وصلت إليه الحضارة الغربية فى أوروبا وتأثر بذلك بعض العلماء المحافظين، وساهم المستشرقون فى هذه المعركة بأفكارهم وأقلامهم فأخرجت المطابع الأعداد الضخمة من الكتب التى تناصر أفكار المستشرقين وتنافست فى ذلك بعض الصحف حتى يومنا هذا.

وعلى سبيل المثال ما كتبه الدكتور طه حسين فى كتابه (الشعر الجاهلي) ينكر فيه الأخبار الواردة فى التوراة والقرآن الكريم عن الأمم السابقة وهو يردد فى هذا أفكار بعض المستشرقين الألمان فى كتاب باسم "الشعر العربى قبل الإسلام" طبع فى فرنسا سنة ١٨٨٠م أى قبل أن يولد كما نشر طه حسين فى مجلة كوكب الشرق عام ١٩٣٣ مقالا مهاجما فيه العروبة وأنها استعمار وانتصر للفرعونية ومن قبله نادى بذلك لطفى السيد واعترض على مساعدة ليبيا عندما احتلتها إيطاليا.

ثم كان للاستعمار الأوروبى ضلع فى تغذية هذه المعركة لغرض افضحوا عنه كما ورد فى كتبهم ومقالاتهم حيث قالوا هل يستطيع الإسلام أن يظهر من جديد

فيوجد بين المسلمين وان تستعيد الأمة وحدتها الداخلية حسما صرح به أحد المستشرقين الإنجليز في كتابه (حيثما يتجه الإسلام).

ولقد آن الأوان أن يحسم الخلاف في هذه المعارك الوهمية لأنه توجد دائرة يتفق فيها القديم مع الجديد هذه الدائرة هي الأخذ بكل جديد في مجال الصناعة والعمار والزراعة وغير ذلك من الأمور التي لا تتدخل بالقيم والأخلاق. إن الأمور التي تخضع للتجارب لا مجال فيها للوقوف عند القديم والتمسك به وفي هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم "أنتم أعلم بشئون ديناكم"، فالدين لا يحرم الأخذ بالجديد في الأمور التي تتغير بتغير الزمان والمكان كما في الصناعة والعمار ووسائل الحياة المادية، قال الله تعالى : (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ)^١.

ولكن المستشرقين الذين نقلوا هذه المعركة من أوروبا إلى العالم العربي والإسلامي لا يهدفون إلى التجديد في هذه الأمور بل يريدون التجديد في أمر لا يخضع للتجارب ولا يتغير بتغير الزمان والمكان، هذا الأمر هو ما نزل به الوحي على رسل الله تبارك وتعالى فيعدونه من القديم ويريدون التجديد فيه تحت اسم العلم والعلمانية ويقولون إن هذا هو السبيل الوحيد للتقريب بين الشرق والغرب والأمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها التخطيط الذي صرح به المستشرق جيب في كتابه (حينما يتجه الإسلام) حيث وصف مظاهر التقليد لأوروبا وهو ما يسمى التغريب بالتجديد وقال إن مستقبل "التغريب" أي حمل المسلمين على تبنى حضارة الغرب لا يكون بالمظاهر الخارجية في تقليد الحضارة الغربية فحسب فهذه ليست إلا شيئاً ثانوياً.

^١ الأعراف : ٣٢